

# ملخص أسرار وأكاذيب

انتزاع الاعترافات  
تحت وطأة  
التعذيب في  
أوزبكستان



منظمة العفو  
الدولية

مطبوعات منظمة العفو الدولية

الطبعة الأولى 2015

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية  
Amnesty International Publications  
International Secretariat  
Peter Benenson House  
1 Easton Street  
London WC1X 0DW  
United Kingdom  
www.amnesty.org/ar

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2015.

رقم الوثيقة: EUR 62/1119/2015

اللغة الأصلية: الإنجليزية

الطباعة: الأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية، المملكة المتحدة

جميع الحقوق محفوظة

لا يجوز نشر، أو تسجيل، أو تخزين، أو نقل، أو نسخ أي جزء من هذه المطبوعة، بأية وسيلة ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، دون الحصول على إذن مسبق من الناشر.

منظمة العفو الدولية هي حركة عالمية للدفاع عن حقوق الإنسان، لديها ما يربو على 3 ملايين من الأعضاء والمؤيدين في ما يزيد عن 150 بلداً وإقليماً في جميع أرجاء العالم. وتتطلع المنظمة إلى بناء عالم يتمتع فيه كل فرد بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وفي غيره من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وتقوم المنظمة بأبحاث وحملات وأنشطة للدعاية وحشد الجهود من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. والمنظمة مستقلة عن جميع الحكومات والمعتقدات السياسية والمصالح الاقتصادية والعقائد الدينية. وتعتمد المنظمة في تمويلها أساساً على مساهمات وتبرعات أعضائها وأنصارها.



منظمة العفو  
الدولية

# قائمة المحتويات

5	ملخص
8	المنهجية
8	أساليب التعذيب
8	أماكن التعذيب
9	التعذيب في حجز جهاز الأمن الوطني - قصة فهد غونيش
10	تجاهل الضمانات في الممارسة العملية
10	استخدام التعذيب لغرض انتزاع الاعترافات
10	عدم التحقيق في شكاوى التعذيب
11	مراقبة أماكن الاعتقال
12	خاتمة



## ملخص

"سيقولون [السلطات الأوزبكية] إنني أتيت من أوزبكستان كي أتحدث إليكم، وإنني أفشيت أسرار الدولة. ولهذا لا أريد أن يعرفوا بأمرى على الإطلاق، لأنهم إذا عرفوا سيزجون بي في السجن مباشرة."

زُهرة، وهي معتقلة سابقة، متحدثٌ إلى منظمة العفو الدولية في بلد ثالث.

وإليكم الأسرار التي تخشى زهرة كشف النقاب عنها: فقد استدعاها أفراد الشرطة بغية استجوابها، واقتادوها إلى أحد مراكز اعتقال، حيث انهالوا عليها بالضرب على جميع أنحاء جسمها داخل غرفة التحقيق. وأرادوا منها أن تجرّم اثنين من أقربائها الذكور اتُّهما بأنهما أعضاء في جماعة إسلامية متطرفة. وقد شعرت بالرعب بسبب صرخات الرجال والنساء التي كانت تسمعها عبر جدران وأرضية غرفة التحقيق، حيث كانت تجلس مقيدة اليدين بكرسي. وشاهدت زهرة أفراد الشرطة وهم يقومون بتعرية بعض النساء واستعراضهن أمام عيون زملائهن النزلاء، ويتضحكون ويطلقون العبارات الجنسية المسيئة لهن. كما شاهدت أفراد الشرطة وهم ينهالون بالضرب الدموي على بعض النساء، وكيف كانوا يكسرون أنوفهن وأرجلهن ويرغمونهن على الانبطاح عاريات على أرضية الغرفة ويقفون على عمودهن الفقري. ورأت كيف "سُحقت أكعاب بعض الشبان" تحت ضربات هراوات أفراد الشرطة التي انهالت على باطن أقدامهم بلا هوادة. وعندما سأل القاضي قريبيها في قاعة المحكمة عن سبب اعترافهما بأنهما عضوين في منظمة إسلامية محظورة، أجاب أحدهما بالقول: "لأنني لم أستطع تحمّل التعذيب، وإذا لم تصدقني، أنظر إلى ذراعي". وقال إن أفراد الأمن وضعوا يديه وقدميه على مدفئة ساخنة وأحرقوها، وأضاف يقول: "لم أوقع على تلك الأوراق إلا لأنني لم أستطع تحمّل التعذيب". وقالت زهرة، التي شهدت المحاكمة، إن القاضي استمع بصمت قبل أن يقرر قبول المحكمة بالاعترافات المنتزعة تحت التعذيب كأدلة.

ومن بين الأسرار التي نَفَت السلطات في أوزبكستان وجودها بصفاقة أن قوات الأمن تستهدف عائلات بأكملها. ففي العديد من الحالات تعرّض الأشقاء والشقيقات والأزواج والزوجات والأبناء والبنات وأبناء وبنات الإخوة والأخوات للاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة لإرغامهم على الاعتراف بتهم ملفقة. وعلى أساس تلك الاعترافات، حُكم عليهم بالسجن مدداً طويلة إثر محاكمات جائرة. إن معظم أفراد عائلة زهرة الذكور يقبعون في السجن أو متوارون عن الأنظار أو فأرون من البلاد خوفاً على أرواحهم. كما أن زهرة نفسها مجبرة على مراجعة

مركز الشرطة بشكل منتظم، ومنزلها موضوع تحت المراقبة. وتقول زهرة: بيتنا لا ينعم بالسلام. فعندما نستيقظ في الصباح ونرى سيارة أمام باب البيت، تتسارع دقات قلوبنا، ولذا فقد أصبحت قلوبنا ضعيفة. إننا لا نلعب بالحياة، ولا نعيش مطلقاً... لم يبق في بيتنا رجال، ولا حتى أحفاد."

إن قصة زهرة ليست فريدة. فعلى الرغم من النفي المنهج والفاضح والمتكرر من قبل السلطات الأوزبكية، فقد تلقت منظمة العفو الدولية مزاعم متواصلة وذات صدقية بشأن تفشي أفعال التعذيب وإساءة المعاملة بصورة اعتيادية على أيدي قوات الأمن أثناء عمليات اعتقال الأشخاص ونقلهم وفي حجز الشرطة وخلال فترة الاعتقال بانتظار المحاكمة، وعلى أيدي قوات الأمن وموظفي السجون في مراكز الاعتقال بعد الإدانة وصدور الأحكام.

ويتضمن تقرير منظمة العفو الدولية المعنون بـ: *أسرار وأكاذيب: انتزاع الاعترافات تحت وطأة التعذيب في أوزبكستان*، معلومات جديدة خطيرة حول ممارسات التعذيب والمحاكمات الجنائية الجائرة وغيرها من الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان على أيدي الحكومة الأوزبكية وعملائها. كما يتضمن التقرير تحديداً للحالات وبواعث القلق الرئيسية التي ما فتئت منظمة العفو الدولية تقوم بتوثيقها منذ عام 1992 في أوزبكستان. وفيما يلي ملخص للنتائج الرئيسية التي توصل إليها التقرير.

يتفشى التعذيب في إطار نظام العدالة الجنائية في أوزبكستان؛ إذ تستخدمه قوات الأمن ضد الرجال والنساء المتهمين بارتكاب جرائم جنائية، كالقتل العمد، وضد الأشخاص الذين لم يعودوا يحظون برضى السلطات، ومن بينهم مسؤولون سابقون وأفراد أمن وتجار. وعلى مدى السنوات الخمس عشرة الماضية كان الرجال والنساء المتهمون أو المدانون بارتكاب جرائم "مناهضة للدولة" وجرائم ذات صلة بالإرهاب، عرضة للتعذيب وإساءة المعاملة بشكل خاص. ومن بين هؤلاء على وجه الخصوص مسلمون يؤدون العبادات في مساجد غير خاضعة لسيطرة الدولة أو فيها أئمة مستقلون ويؤمها أعضاء، أو من يُشتبه في أنهم أعضاء، في أحزاب سياسية معارضة وحركات إسلامية محظورة أو في جماعات وأحزاب إسلامية ممن تعتبرهم السلطات خطراً على الأمن الوطني والإقليمي.

وغالبا ما تستخدم السلطات الأوزبكية ذرائع الأمن الوطني والحرب على الإرهاب ومكافحة الأنشطة "المناهضة للدولة" لتبرير اتخاذ تدابير قمعية ضد المسلمين "المستقلين" والأعضاء الفعليين أو المشتبه بهم في جماعات وأحزاب إسلامية محظورة. إن "الحرب على الإرهاب" بقيادة الولايات المتحدة، وموقف أوزبكستان كحليف رئيسي للحكومة الأمريكية فيما يتعلق بالحرب الدائرة في أفغانستان، وظهور الجماعة المسلحة المعروفة باسم "الدولة الإسلامية في العراق والشام" تُسهم جميعاً في تسويق ادعاءات الحكومة بأنها إذا لم تتخذ إجراءات قوية بحق الجماعات المتشددة، فإن أوزبكستان ستكون عرضة لهجمات إرهابية.

وعقب قيامها بزيارة أوزبكستان في ديسمبر/كانون الأول 2014، قالت نيشا بيسوال، مساعدة وزير خارجية الولايات المتحدة لشؤون وسط آسيا: "إن المطلوب في العلاقات الثنائية مع أوزبكستان هو توفر التوازن السليم لمزيج من الضغوط والشراكة وقدرة معين من الصبر الاستراتيجي حيال كيفية حصول التغيير". كما أن هذا "الصبر الاستراتيجي" هو الذي اتسمت به العلاقات بين أوزبكستان والفاعلين الدوليين من قبيل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في الاتحاد، ولاسيما ألمانيا، منذ عام 2010، عندما أصبحت مسائل الأمن الإقليمي وأمن الطاقة والتعاون

في مكافحة الإرهاب تلقي بظلالها تدريجياً على بواعث قلق حقوق الإنسان والحريات المدنية في جدول الأعمال السياسي والعسكري.

7 أسرار وأكاذيب  
انتزاع الاعترافات تحت وطأة التعذيب في أوزبكستان

في أوزبكستان، التي تُعتبر إحدى الدول الأشد استبداداً في العالم، يتفشى الفساد ويقوّض حكم القانون وحقوق الإنسان. فقد وصف فهد غونيش، وهو رجل أعمال تركي ناجح كان يدير سلسلة من الأسواق التجارية الكبرى في أوزبكستان إلى أن تم اعتقاله وتعذيبه في عام 2011، الفساد في أوزبكستان بأنه "سرطان انتشر في كل مكان" وألحق الضرر بكل مناحي الحياة. لقد تفشى الفساد في سلك القضاء وفي نظام العدالة الجنائية. إذ أن القضاء الفاسدين يتقاضون أموالاً من أفراد عائلات المتهمين من أجل تخفيف مدد الأحكام بالسجن، كما يستخدم ضباط جهاز الأمن الوطني التعذيب أو يهددون باستخدامه بهدف الحصول على رشاوى ضخمة من المعتقلين والسجناء. إن الطبيعة المنهجية للفساد في أوزبكستان تشكل عقبة أمام القضاء على التعذيب وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان في البلاد.

وثمة عقبة أساسية أخرى تتمثل في الغياب التام للرقابة الدولية المستقلة على أوضاع حقوق الإنسان على الأرض. فأبواب أوزبكستان لا تزال موصدة من الناحية الفعلية في وجه المنظمات الدولية لحقوق الإنسان ووسائل الإعلام الأجنبية. وقد رفضت الحكومة الأوزبكية طلب منظمة العفو الدولية بزيارة البلاد وتجاهلت محاولات فتح حوار يهدف إلى تحسين أوضاع حقوق الإنسان على الأرض.

## المنهجية

على الرغم من تقييد إمكانية دخول أوزبكستان، فقد أجرت منظمة العفو الدولية أكثر من 60 مقابلة، في مختلف أنحاء أوروبا وأمريكا الشمالية ووسط آسيا خلال الفترة من أواخر عام 2013 إلى فبراير/شباط 2015، مع عدد من الناجين من التعذيب وأفراد عائلاتهم، والمحامين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والنشطاء السياسيين والمسؤولين الحكوميين وغيرهم من المطلعين على أوضاع حقوق الإنسان في أوزبكستان. وقد أُجريت جميع تلك المقابلات وفقاً لبروتوكول أمني صارم لضمان سلامة الأشخاص الذين أُجريت معهم المقابلات وكفالة أمن المعلومات.

### أساليب التعذيب

في سياق البحوث التي أُجريت لإعداد هذا التقرير، وجدت منظمة العفو الدولية أن قوات الأمن لا تزال تستخدم العديد من أساليب التعذيب التي وثقتها المنظمة منذ عام 1992 بشكل اعتيادي ومتمعد.

ومن بين أساليب التعذيب الأكثر شيوعاً واستخداماً التي تحدث عنها الناجون من التعذيب وأقرباؤهم والمدافعون عن حقوق الإنسان في أوزبكستان:

- **الضرب:** باستخدام الأيدي والقبضات والهراتات والعصي المطاطية والقبضات الحديدية والزجاجات البلاستيكية المليئة بالماء، وتعليق المعتقل أو المشتبه به بكلابات في السقف من يديه، وغالباً ما تكون يده مكبلتين خلف ظهره أو مقيدتين بمشعاع أو قبضبان معدنية في الجدران. وفي الوضع الجسدي الأخير، ذكر معتقلون أنهم أُرغموا على الانحناء إلى الأمام، حيث كانت رؤوسهم باتجاه الأرض وأيديهم ممدودة خلف ظهورهم.
  - **الخنق:** بوضع أكياس بلاستيكية أو أفنعة اغاز على رأس المعتقل. ويتم ربط قناع الغاز بإحكام وإغلاق صمام الهواء إلى أن يُغمد على الضحية أو يصبح على وشك فقدان الوعي. وغالباً ما يكون الضحية جالساً على كرسي وتكون يده مقيدتين خلف ظهره أثناء تلك المحنة. وذكر ناجون من التعذيب أنه يتم إدخال الماء أو الدخان السام في صمام الهواء لقناع الغاز.
  - **الاعتداء والاعتداء الجنسي على النساء والرجال:** تحدث بعض الناجين عن وقوع عمليات اغتصاب واعتداءات جنسية باستخدام أجسام معينة، كالزجاجات والهراتات، وعمليات اغتصاب جماعي للنساء والرجال من قبل أفراد الشرطة. وزعم سجناء سابقون وناجون من التعذيب أن أفعال التعذيب والاعتداء الجنسي تُستخدم بشكل متمعد لكسر إرادة الرجال والنساء المسلمين المتدينين. وبسبب وصمة العار المرتبطة بالاغتصاب، يجد العديد من الناجين من التعذيب صعوبة خاصة في التحدث عنها. إذ يشعرون أنه تم تلطيخ شرفهم وشرف عائلاتهم، ويخشون أن تتحطم مكانتهم في المجتمع نتيجة لذلك.
- ومن بين الأساليب الأخرى المستخدمة: التعذيب النفسي والحرمان من الطعام والماء وتعريض المعتقل لدرجات حرارة قصوى والحرمان من النوم والصعق الكهربائي والإنزال الجنسي.

### أماكن التعذيب

يُستخدم التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة في الكثير من الأحيان في حجز الشرطة وجهاز الأمن الوطني كطريقة لإرغام المعتقلين والمشتبه بهم على الاعتراف بارتكاب جرائم في مراكز الاعتقال قبل توجيه التهم وفي مراكز



الاحتجاز بانتظار المحاكمة، وذلك حالما يتم توجيه تهم إلى المعتقل ويوافق القاضي على اعتقاله.

بيد أنه من الشائع أن تقوم قوات الأمن بضرب المشتبه بهم وإساءة معاملتهم بعد القبض عليهم مباشرة وقيل وصولهم إلى أي مكان اعتقال رسمي. وقد ذكر العديد من المعتقلين السابقين والناجين من التعذيب كيف بدأ أفراد الشرطة أو جهاز الأمن الوطني بضربهم أثناء اقتيادهم إلى مركز الشرطة.

وفي كثير من الأحيان لا يرتدي الأفراد الذين يمارسون التعذيب بزات رسمية موحدة، كما أنهم يضعون أقنعة على وجوههم، الأمر الذي يجعل تحديد هويتهم أمراً صعباً ويزيد من ترهيب المعتقلين. وقد ذكر معتقلون سابقون كيف

يستخدم أفراد الشرطة وجهاز الأمن الوطني معتقلين وسجناء آخرين من المتهمين أو المدانين بارتكاب جرائم جنائية عادية في تنفيذ عمليات التعذيب في فترة الاعتقال التي تسبق المحاكمة. وقد وصفهم أحد المعتقلين السابقين بأنهم يشكلون "أيدي وأرجل" قوات الأمن.

وعادة ما تكون الغرف التي يتم فيها التعذيب في الطابق الأرضي أو في طابق التسوية في مراكز الشرطة أو مراكز الاعتقال بانتظار المحاكمة. وقد وُصفت تلك الغرف بأنها زنازين صغيرة مخصصة للعقاب، مساحتها 2م × 4م، ويُحتجز فيها اثنان من المعتقلين أو السجناء، ويطلب منهما ضباط الشرطة وجهاز الأمن الوطني القيام بتعذيب أو إساءة معاملة المشتبه به إلى أن يصبح جاهزاً للاعتراف أو تجريم آخرين.

### التعذيب في حجز جهاز الأمن الوطني – قصة فهد غونيش

في حديث أجراه مع باحثي منظمة العفو الدولية في أكتوبر/ تشرين الأول 2014، رسم فهد غونيش، الذي اعتُقل لمدة 10 أشهر في أحد مراكز الاعتقال التابعة لجهاز الأمن الوطني في العاصمة طشقند، صورة رهيبية لأساليب التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة المستخدمة هناك.

وقال غونيش إن المعتقلين لم يكونوا يُعرفون بأسمائهم وإنما بأرقام زنازينهم. ونظراً لأنه كثيراً ما يجري نقلهم من زنزانية إلى أخرى، فإن أرقامهم تتغير باستمرار. وإذا نسي أحدهم الرقم الصحيح، كان أفراد جهاز الأمن الوطني يضربونه. "فأنت لم تعد إنساناً. هم يعطونك رقماً هناك، واسمك لا يعود صالحاً للاستعمال. فعلى سبيل المثال كان رقمي 79، ولم أكن فهد غونيش أبداً، أصبحت رقم 79. أنت لست إنساناً هناك، بل مجرد رقم."

يتم التعذيب في غرف الاستجواب وفي زنازين العقاب وفي غرف أنشأت خصيصاً لأغراض التعذيب. كما يمكن أن يُمارس في الحمامات. فقد قام أفراد جهاز الأمن الوطني بتعرية فهد غونيش في الحمام بشكل منتظم، وأرغموه على الانحناء وعمدوا إلى ضربه وإذلاله جنسياً.

كما أنه تعرّض للضرب على أيدي اثنين من المعتقلين على مدى عدة أيام وليالٍ في زنزانية صغيرة مخصصة للعقاب، كانت تعرف باسم "بريسكات".

وتعمل "البريسكات" على النحو الآتي: إنها أشبه بزنانة يعيش فيها شخصان، ويضعون فيها سريراً إضافياً، فتصبح أنت الشخص الثالث. فعلى سبيل المثال، وضعوني في "بريسكات" مع رجلين ضخمين طويلين، وكنت ثالثهما. وعندما دخلت الزنزانية، بدأوا بضربي."

وقال معتقلون آخرون لغونيش إنهم تعرضوا للتعذيب في غرف تعذيب أنشأت خصيصاً لهذا الغرض، وجدرانها مكسوة بالمطاط وعازلة للصوت. وقد احتُجز غونيش ذات مرة في إحدى تلك الغرف لفترة قصيرة. وقال عنها:

"ثمة غرف يعذبون فيها الأشخاص، وجدران هذه الغرف معزولة، أي أنها عازلة للصوت. ولا يوجد فيها إضاءة؛ إنهم يضعون الأشخاص داخلها، ويفعل رجلان مقنَّعان بهم ما يريدان.. وفي كل طابق يوجد غرفة تعذيب وزنازين و"بريسكات" كذلك."

### تجاهل الضمانات في الممارسة العملية

تتضمن التشريعات الأوزبكية العديد من الضمانات الأساسية ضد التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة، حتى مع أنها غالباً ما تكون ناقصة وكثيراً ما تشوبها المثالب في الممارسة العملية. فالقانون الجنائي ينص على تجريم التعذيب، وقانون الإجراءات الجنائية يحظر صراحةً استخدام التعذيب وينص على وجوب وضع المعتقلين في مكان احتجاز رسمي، وتسجيل أسمائهم فور إدخالهم. ويتمتع المعتقلون، نظرياً، بالحقوق في تلقي عدد غير محدود من الزيارات من قبل أفراد عائلاتهم وممثليهم القانونيين منذ لحظة اعتقالهم؛ وينبغي مثلهم أمام قاضٍ في غضون 72 ساعة من تسجيل أسمائهم، وذلك كي يسمح القاضي باستمرار اعتقالهم بانتظار المحاكمة. وعادة ما يجري تجاهل هذه الضمانات استناداً إلى تفشي الإفلات من العقاب على ممارسة التعذيب والأهمية المركزية للاعترافات في ضمان الإدانة.

### استخدام التعذيب لغرض انتزاع الاعترافات

استمر استخدام أفعال التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة لانتزاع الاعترافات وغيرها من المعلومات – التجريبية، ولترهيب ومعاينة المعتقلين في فترة الاعتقال التي تسبق الاتهام والمحاكمة. ولا تزال المحاكم تعتمد اعتماداً كبيراً على هذه "الاعترافات" المنتزعة تحت وطأة التعذيب بهدف إدانة المعتقلين. وفي معظم الحالات الواردة في هذا التقرير، إن لم يكن في جميعها، تجاهل القضاة أو رفضوا مزاعم التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة باعتبارها لا تستند إلى أساس قانوني، حتى في حالة تقديم أدلة ذات صدقية في المحكمة. وقد استمرت هذه الممارسة على الرغم من أن الاجتماع الكامل للمحكمة العليا أصدر أربعة توجيهات منذ عام 1996 حظر فيها صراحةً استخدام التعذيب بهدف انتزاع اعترافات، وقبول مثل تلك الأدلة المشوبة بالمثالب في إجراءات المحكمة. ولم يتم إدماج هذه الأحكام الصريحة الواردة في توجيهات المحكمة العليا في قانون الإجراءات الجنائية، الذي ينبغي تعديله بحيث يتضمن حظراً صريحاً لاستخدام التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة للحصول على أدلة، وقبول مثل تلك الأدلة في المحاكم. كما ينبغي تزويد القضاة بتعليمات تطلب منهم عقد جلسات استماع منفصلة لتقرير قبول الأدلة التي يُزعم أنها انتزعت تحت وطأة التعذيب.

### عدم التحقيق في شكاوى التعذيب

ليس لدى أوزبكستان آلية أو هيئة مستقلة للشكاوى تتولى النظر في شكاوى التعذيب بشكل عاجل وفعال. وعادة ما يقوم مكتب المدعي العام بإحالة التحقيقات في مزاعم التعذيب إلى وزارة الداخلية، وهي السلطة نفسها التي تشرف على الموظفين المتهمين بارتكاب التعذيب. إن غياب مثل هذه الآلية المستقلة الفعالة أسهم في ازدهار ظاهرة الإفلات من العقاب.

وقد أعربت لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مراراً وتكراراً، عن بواعث

## 11 أسرار وأكاذيب انتزاع الاعترافات تحت وطأة التعذيب في أوزبكستان

قلقهما من أن معدلات المحاكمات على التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة في أوزبكستان متدنية للغاية قياساً بالعدد الكبير من التقارير ذات الصدقية بشأن التعذيب التي تتلقاها منظمات حقوق الإنسان سنوياً، وعشرات الشكاوى الرسمية التي تُقدم إلى السلطات.

### مراقبة أماكن الاعتقال

لا تتوفر في أوزبكستان آليات مراقبة مستقلة تتولى مهمات التفتيش على أماكن الاعتقال، ولا توجد منظمات غير حكومية، محلية أو دولية، تضطلع بأي شكل من أشكال المراقبة المنتظمة وغير المعلنة وغير الخاضعة للإشراف الحكومي. ففي أبريل/ نيسان 2013 أصدرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بياناً عاماً قالت فيه إنها اتخذت قراراً صعباً للغاية بإلغاء جميع الزيارات إلى المعتقلين في أوزبكستان لأنها لم تتمكن من القيام بمثل تلك الزيارات وفقاً لإجراءات العمل النموذجية الخاصة باللجنة، ونتيجة لذلك، أصبحت تلك الزيارات "بلا معنى". كما أن الدبلوماسيين، الذين يُسمح لهم في بعض الأحيان بدخول بعض مراكز الاعتقال يكونون مصحوبين بموظفي السجن أو الموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين أثناء زيارتهم، وقد كان ذلك الإجراء بمثابة قاعدة عامة. وينطبق هذا الأمر على المدافعين عن حقوق الإنسان، الذين سُمح لهم في حالات نادرة بزيارة زملاء مسجونين.

---

<sup>1</sup> اللجنة الدولية للصليب الأحمر، أوزبكستان: اللجنة الدولية للصليب الأحمر تقرر إلغاء الزيارات إلى المعتقلين، 2013. أنظر الرابط:

[www.icrc.org/eng/resources/documents/news-release/2013/04-12-uzbekistan-detainees.htm](http://www.icrc.org/eng/resources/documents/news-release/2013/04-12-uzbekistan-detainees.htm)

## خاتمة

لقد أصبح التعذيب سمة مميزة لنظام العدالة الجنائية الأوزبكية؛ فهو عنصر أساسي فيما يتعلق بكيفية تعامل السلطات الأوزبكية مع المعارضة، ومكافحة التهديدات الأمنية والمحافظة على تشديد قبضتها على السلطة. إن هذا الأمر يعتبر خطأ جسيماً وغير قابل للديمومة في الأجل الطويل. بيد أن ذلك لم يمنع المجتمع الدولي من التفاوض عن الحماقات الصارخة التي يرتكبها حليف جيو- استراتيجي. وهذا يعتبر نوعاً من قصر النظر ويلحق أذى بالغاً بالآلاف الضحايا الذين يذوون في غرف التعذيب في أوزبكستان.

ثمة خطوات صغيرة يمكن أن تتخذها السلطات الأوزبكية للقضاء على التعذيب، وثمة تغييرات كبيرة، من حيث الإرادة السياسية، يتعين عليها إجراؤها لتحقيق ذلك. وتتضمن التوصيات التالية العديد من هذه التغييرات. وفي حين أن السلطات الأوزبكية وحدها هي التي تستطيع إجراء هذه التغييرات، فإن المجتمع الدولي والشركاء الاستراتيجيين لأوزبكستان يجب أن يكونوا أكثر صرامة في الدعوة إليها.

التوصيات الرئيسية المقدمة إلى السلطات في أوزبكستان:

- مواعمة القانون الوطني مواعمة تامة مع اللتزامات الدولية لأوزبكستان بحقوق الإنسان فيما يتعلق بالحظر المطلق للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ولاسيما تعديل القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية، بإضافة النص على أشكال الحظر التالية على نحو صريح وتفصيلي:
  - حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة المنصوص عليها في اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب حظراً مطلقاً وفي جميع الظروف؛
  - حظر انتزاع الشهادات أو الاعترافات من الأشخاص المتهمين بارتكاب أفعال جنائية أو الشهود أو أي أشخاص في حجز الدولة باستخدام التعذيب حظراً مطلقاً وفي جميع الظروف؛
  - حظر قبول الاعترافات أو أية معلومات أو شهادات أخرى تُنتزع باستخدام التعذيب أو غيره من أشكال إساءة المعاملة في الإجراءات الجنائية وغيرها من الإجراءات حظراً مطلقاً وفي جميع الظروف؛
  - حظر محاكمة وإدانة أي شخص على أساس اعترافاته/اعترافاتها فقط.
- يتعين على الاجتماع الكامل للمحكمة العليا في أوزبكستان إصدار مجموعة من القوانين لضمان تزويد جميع القضاة على المستويات كافة بتوجيهات تتعلق بالإجراءات السلمية التي ينبغي اتباعها لتقرير ما إذا كانت الاعترافات و/أو غيرها من الأدلة المقدمة من قبل المدعين العامين في الإجراءات الجنائية أو أي من الفاعلين التابعين للدولة في أية إجراءات أخرى، قد انتزعت تحت وطأة التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. كما ينبغي لقواعد المحاكم هذه أن تكفل الآتي كحد أدنى:
  - أن يأخذ القضاة على محمل الجد مزاعم استخدام التعذيب لانتزاع اعترافات من المتهمين أو شهادات من الشهود، والتحقق من المدعين العامين، بشكل سليم وفي الوقت المحدد، بشأن التحقيقات الفعالة التي أُجريت في مثل تلك المزاعم ومراقبة سير التحقيقات الجارية؛

- أن يعقد القضاة جلسة استماع منفصلة لتقرير ما إذا كانت الاعترافات أو غيرها من الشهادات أو الأدلة قد انتزعت عن طريق استخدام التعذيب أو غيره من أشكال المعاملة السيئة؛

- يكفل القضاة أن تقع مسؤولية تقديم الأدلة في جلسة الاستماع المنفصلة على عاتق المدعي العام لإثبات أن أي اعتراف أو شهادة أو دليل لم ينتزع باستخدام التعذيب أو غيره من أشكال إساءة المعاملة؛

- أن يقرر القضاة أن أدلة الاعترافات أو شهادات الشهود غير مقبولة في الجلسة إذا استنتج القاضي، استناداً إلى توازن الاحتمالات أن من المرجح أن تكون مثل تلك الأدلة قد انتزعت تحت وطأة التعذيب أو غيره من ضروب إساءة المعاملة.

- يتعين على حكومة أوزبكستان توجيه دعوة إلى المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب للقيام بزيارة إلى أوزبكستان لتقصي الحقائق.

#### التوصيات الرئيسية المقدمّة إلى المجتمع الدولي

- إضافة بند حول حقوق الإنسان، ولاسيما حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة إلى جداول الأعمال لجميع الاجتماعات الثنائية مع حكومة أوزبكستان، وحث السلطات على موافقة قوانينها وسياساتها وممارساتها بحيث تصبح متوافقة تماماً مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان.
- ضمان وضع بند حقوق الإنسان، ولاسيما حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على جداول الأعمال لجميع الاجتماعات المتعددة الأطراف التي تضم أوزبكستان، واعتماد قرارات تحت الحكومة الأوزبكستانية على موافقة قوانينها وسياساتها وممارساتها بحيث تصبح متوافقة تماماً مع الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان، حيثما يكون ذلك مناسباً.
- تقديم الدعم التقني وغيره من أشكال الدعم إلى حكومة أوزبكستان، في محاولة لتعديل قانون الإجراءات الجنائية، بحيث يتضمن حظراً صريحاً للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وحظر استخدام المعلومات أو الأدلة المنتزعة تحت وطأة التعذيب في الإجراءات الجنائية وغيرها من الإجراءات.

منظمة العفو الدولية

International Secretariat  
Peter Benenson House  
1 Easton Street  
London WC1X 0DW

[www.amnesty.org/ar](http://www.amnesty.org/ar)



منظمة العفو  
الدولية